

S

الأمم المتحدة

PROVISIONAL

S/PV.3119
6 October 1992

ARABIC

مجلس الأمن UN LIBRARY

OCT 07 1992

UNIVERSITY LIBRARY

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة عشرة بعد الثلاثة آلاف والمائة

المعقدة بالمقر، في نيويورك

يوم الثلاثاء ، ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ ، الساعة ١٨/٢٠

(فرنسا)

السيد مريميه

الرئيس :

| | |
|---|---------------------------------|
| السيد فورونتسوف | <u>الاعضاء</u> : الاتحاد الروسي |
| السيد بوسو سرانو | إcuador |
| السيد نوتردام | بلجيكا |
| السيد جيس | الرأس الأخضر |
| السيد ممبنيغيفوي | زمبابوي |
| السيد جن يونفجييان | الصين |
| السيد آريّا | فنزويلا |
| السيد السنوسي | المغرب |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا | |
| السير ديفيد هنلي | الشمالية |
| السيد هوهنشلتر | النمسا |
| السيد سرينيفاسان | الهند |
| السيد إردوش | هنغاريا |
| السيد بيركنس | الولايات المتحدة الأمريكية |
| السيد هاتانو | اليابان |

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصـوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن.

أما التصحیحات فينبعی لا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات. ويشتمل
 إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى :
 Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza,
 المحضر نفسه .

افتتحت الجلسة الساعة ١٨/٣٠

اقرار جدول الاعمال

اقرر جدول الاعمال .

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الامم المتحدة (S/24401)

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لتركيا لدى الامم المتحدة (S/24409)

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لجمهورية ايران الاسلامية لدى الامم المتحدة (S/24410)

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لماليزيا لدى الامم المتحدة (S/24412)

رسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للستغال لدى الامم المتحدة (S/24413)

رسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الامم المتحدة (S/24415)

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكويت لدى الامم المتحدة (S/24416)

رسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لباكستان لدى الامم المتحدة (S/24419)

رسالة مؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لمصر لدى الامم المتحدة (S/24423)

رسالة مؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للامارات العربية المتحدة لدى الامم المتحدة (S/24431)

رسالة مؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم للبحرين لدى الامم المتحدة (S/24433)

رسالة مؤرخة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجزر القمر لدى الأمم المتحدة (S/24439)

رسالة مؤرخة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٢ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة (S/24440)

رسالة مؤرخة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ، ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وتركيا والسنغال ومصر والمملكة العربية السعودية (S/24620)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أود أن أبلغ المجلس بأنّني تلقّيت رسالتين من ممثلي البوسنة والهرسك وكرواتيا يطلبان فيهما دعوتهما للاشتراك في مناقشة البند المدرج على جدول أعمال المجلس . ووفقاً للممارسة المعتادة ، اعتزم ، بموافقة المجلس ، دعوة هذين الممثليين للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت ، وفقاً للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

ننظر لعدم وجود اعتراض ، تقرر ذلك .

بناء على دعوة الرئيس شفط السيد شاكر بي (اليومنة والهرسك) والسيد نوبيل و(كرواتيا) مقددين على طاولة المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يبدأ مجلس الامن الان نظره في البند المدرج على جدول اعماله . يجتمع مجلس الامن وفقاً للفهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة .

أمام أعضاء المجلس الوثيقة 24618/S ، التي تتضمن نص مشروع القرار المقدم من بلجيكا وفرنسا وفنزويلا والمغرب والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية .

وأود أن أبلغ المحكم بأن هنفاريما انضمت إلى مقدم مشروع القرار.

أود أن أسترجع انتباه المجلس إلى الوثائق التالية : S/24473 ، رسالة مؤرخة في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوتانيفيا لدى الأمم المتحدة ، و S/24525 ، و S/24587 ، وهي رسائل مؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس و ٤ أيلول/سبتمبر و ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ على التوالي وجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة ، و S/24489 ، رسالة مؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ ، موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالوكالة للبعثة الدائمة لسنغافورة لدى الأمم المتحدة ، و S/24494 ، رسالة مؤرخة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة ، و S/24508 ، رسالة مؤرخة في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة ، و S/24516 ، وهي مذكرة مقدمة من الأمين العام تحيل التقرير الخاص بحالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة المقدم من السيد تاديوسي ماتشيوسكي المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان ، و S/24583 ، رسالة مؤرخة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ووجهة إلى الأمين العام من نائب الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة .

ولدى أعضاء المجلس أيضا صور فوتوغرافية لرسالة بتاريخ ٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ ووجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي المملكة العربية السعودية ومصر وجمهورية إيران الإسلامية وباقستان والسنغال وتركيا . وسيتم تعليم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة لمجلس الأمن تحت رمز S/24620 .

إنني أفهم أن مجلس الأمن مستعد للتصويت على مشروع القرار المعروض عليه . وما لم أسمع أي اعتراض ساعتبر أن هذا هو الحال .

نظراً لعدم وجود اعتراض ، تقرر ذلك .

قبل أن أطرح مشروع القرار للتصويت ، ساعطي الكلمة لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الادلاء ببيانات قبل التصويت .

السيد أريبا (فنزويلا) (ترجمة شفوية عن الأسبانية) : السيد الرئيس ، أود أولاً أن أنقل إليكم ، تهانئ وفدي وأنتم تتقدون أعمال المجلس ، ونحن واثقون من انكم متقومون بذلك بخصالكم ومواهيبكم المعروفة .

(تكلم بالإنكليزية)

"يُفْعَلُ الْأَقْوِيَاءُ مَا يَرِيدُونَهُ وَيَعْنَى الْفَقَرَاءُ مَا يَجْبُ أَنْ يَعْنَوْا مِنْهُ" .

(تكلم بالأسبانية)

تلك كانت الفلسفة الهمجية التي ، وفقاً لشيوسيديس ، ماتت خلال الحروب البيلوبينيزية وكلفت أرواح الآلاف من الأطفال والنساء والمسنين وبسبب ذبح السكان المدنيين العزل .

يعاد التاريخ اليوم ضد مكان مدنيين عزل في جمهورية البوسنة والهرسك . وليس هناك أي شك في أن تنفيذ هذه الفلسفة الإجرامية غير المتحضر ، التي تندد لها يقرب من سنة ، يشكل دوماً حقيقة بالاقدام لجميع القيم التي تسترشد بها الأمم المتحدة وتلهمها . ويجب على مجلس الأمن أن يواجه هذه الحالة بسرعة وبقوة .

إن القرار بتشكيل لجنة من الخبراء للتحقيق في جميع هذه الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي يستلزم اللجنة التي شكلت في عام ١٩٤٣ لاغراف مماثلة ، وكانت بعد ذلك أماماً لإجراءات محكمة نورينبرغ . ونرى أن ذلك لن يحدد المسؤولية ومعاقبة المجرم فقط ولكنه سيشكل أيضاً في اعتقادنا - على الأخر - ردعاً هاماً في سياق العملية التي تقوم الأمم المتحدة بها لتحقيق السلام لسكان يوغوسلافيا السابقة ، ولاسيما جمهورية البوسنة والهرسك المعانية .

إن المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان السيد تاديويزن ماتشيوسكي ، رئيس الوزراء السابق لبولندا ، في تقريره البلجيقي والقيم الصادر في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، ذكر الحاجة إلى محاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان . ولا ينبغي أن تراعي لجنة الخبراء هذه توصياته فحسب ولكن ينبغي أيضاً أن يدعى السيد ماتشيوسكي ليكون عضواً في تلك اللجنة .

(السيد أربيا ، فنزويلا)

ونحن نفهم أن اللجنة المنشاة بموجب مشروع القرار المطروح علينا متجمعة المعلومات التي تمكن من محاكمة من تثبت مسؤوليتهم عن الاعمال الاجرامية والتخريبية التي يرتكبونها ضد آلاف وآلاف من المدنيين في جمهورية البيومنة والهرسك ، وعن الجرائم التي تعرف بانها جرائم حرب بموجب اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ الخامسة بقوانين وعادات الحرب ، واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، ومواثيق نورينبيرغ لعام ١٩٤٥ ، ومبادئ نورينبيرغ لعام ١٩٥٠ ، والبروتوكول الانساني الاول لعام ١٩٧٠ لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ واتفاقية منع جريمة إبادة الأجيال والمعاقبة عليها التي وضعتها الأمم المتحدة . كل هذه الصكوك تحدد الجرائم التي ترتكب ضد السلم ، بما فيها بهذه اعمال الحرب ، والعدوان وجميع الجرائم الأخرى ضد الإنسانية ، بما فيها الجرائم التي ترتكب ضد السكان المدنيين مثل القمود العشوائي ، وسوء معاملة السجناء ، والترحيل الجماعي ، و "التطهير العرقي" وغيرها ، باعتبارها جرائم حرب . إنها بالتحديد تلك الجرائم التي بترت أحكام الاعدام او السجن لمدد طويلة لمجرمي الحرب العالمية الثانية .

كما لا ينفي أن ننس أن اتفاقية الأمم المتحدة لم تشجع جريمة إبادة الأجيال والمعاقبة عليها تذكر بوضوح أن الإبادة الجماعية تعني فرض ظروف حياتية على مجموعة من البشر يقصد بها تصفيتها الجسدية كلياً أو جزئياً . والمادة ٥٤ من البروتوكول الانساني الاول لعام ١٩٧٧ الخاص باتفاقيات جنيف تحظر أيها تدمير الهياكل الأساسية في الحياة ، مثل الكهرباء ، ومياه الشرب ، والصرف الصحي وسائر الخدمات العامة الأساسية . مثل هذه الاعمال ترتكب اليوم في جمهورية البيومنة والهرسك .

ويحفل التاريخ بأعداء الإنسانية - ما يسميه القدماء *hostis humanis generis* ويترافق هذا من تجار العبيد إلى المجرمين المسؤولين عن المحرقة . والجريمة الوحيدة التي لم ترتكب في حالة البيومنة والهرسك هي التي سماها برتاند رامل في مكان آخر وفي وقت آخر جريمة الصمت . ونحن نجد هنا العكس : يشهد العالم ، من خلال وسائل الاتصال الجماهيري ، أقليع وأعظم تخريب - المحاولة المنتظمة لتدمير مدينة سرايبيفو ، عاصمة جمهورية البيومنة والهرسك .

ومشروع القرار المطروح علينا اليوم تعبير محدد عن إرادة وتصميم مجلس الأمن ، كما عبرت عنهم ديباجة ميثاق الأمم المتحدة ، الذي يبدي :
 "نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آتينا على أنفسنا أن ننقد الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ... وأن نؤكد من جديد أيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرة وصيغها من حقوق متساوية" .

وفنزويلا ، يومها دولة طرفا في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ، وبوصفها طرفا متعاقدا في اتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة إبادة الأجانب والمعاقبة عليها ، تؤيد جميع الجهود التي تسهم في وقف ومعاقبة جميع من يرتكبون جرائم ضد كرامسة الإنسان ، أينما وقعت . وأن عدم وجود اختصار جزائي دولي لا يعني أن يغفر مئوّلء المجرمين من المحاكمة والعقاب . ونحن نثق بأن لجنة الخبراء التي ستتشكل بموجب مشروع القرار ستبدأ عملها على نحو عاجل وستضع إطاراً لولايتها بأسلوب موضوعي ومحايد . وستكون هذه الخطوة الأولى في عملية تتمنى لاعمال القتل الجماعي وللممارسة "التطهير العرقي" - وهي عملية ستحدد المسؤولية الشخصية للمذنبين بالانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي .

وتعلم أن الحرب تشكل أكبر مأساة . ولهذا يصبح من الواجب أن نفهم بوضوح كل من يشرع في أعمال الحرب أو الفزو أو يشجعها أنه سيحاسب أمام المجتمع الدولي عن مسؤوليته عن ارتكاب جرائم في حق البشرية . وهذه هي الطريقة التي يفهم بها وفدى فنزويلا التزامه تجاه المجتمع الدولي ، الذي نمثله في مجلس الأمن .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أشكر ممثل فنزويلا على كلماته الرقيقة التي وجهها إلى .

أطرح الان للتمويت مشروع القرار (S/24618) .

أجري تمويت برفيق الأيدي .

المؤيدون : اتحاد الروس ، إكوادور ، بلجيكا ، الرأس الأخضر ، زيمبابوي ، الصين ، فرنسا ، فنزويلا ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، الهند ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : هناك ١٥ موتاً مؤيداً . وبذلك اعتمد مشروع القرار بالإجماع باعتباره القرار ٧٨٠ (199٣) .

أعطي الكلمة الان لاعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات بعد التمويت .

السيد بيركنز (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسر وفد بلدي أنه انضم إلى أعضاء المجلس الآخرين في اتخاذ هذا القرار . فالقرار ، أولاً ، يبعث رسالة واضحة فحواها أن المسؤولين عن الفظائع والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي ، بما فيها الانتهاكات التي تنتطوي عليها عملية "التطهير الشمالي" وجرائم الحرب الأخرى في يوغوسلافيا السابقة يجب أن يمثلوا أمام العدالة . ثانياً ، نأمل أن يكون القرار رادعاً لمن قد يفكر في أجزاء أخرى من العالم في ارتكاب انتهاكات وجرائم مماثلة .

وأود أن أتوسع في تفسيرنا للفرقة ١ من منطق القرار . أولاً ، يرى وفد بلدي أن مصطلح "هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" يشمل المقرر الخام . وبالإضافة إلى ذلك ،

نرى أن عبارة "أن تقوم بعد ذلك ، حسب الاقتضاء ، بتوفير المساعدة للجنة الخبراء" في هذه الفقرة تسمح للجنة بأن تطلب متابعة من جانب هذه الهيئات الأخرى ، بما فيها المقرر الخاص .

السيد نوتردام (بلجيكا) (ترجمة فنوية عن الفرنسية) : أولاً ، أود أن

أشكركم تهنئة حارة ، سيدي الرئيس ، على انتخابكم لرئاسة مجلس الأمن ، وأشكر ملفكم خالق الشكر على العمل الطيب الذي اضطلع به خلال شهر أيلول/سبتمبر .

لقد شارك وفد بلدي في صياغة مشروع القرار الذي اعتمد مجلسنا الان ، كما شارك في تقديمه . وقد قام موقف بلجيكا على الطبيعة التي لا يمكن السكوت عنها للانتهاكات الجسيمة المنظمة لاتفاقيات جنيف في أراضي يوغوسلافيا السابقة .

وإذا كانت هناك حاجة إلى المزيد من الأدلة ، فاسمحوا لي أن أشير إلى البيان الصادر مؤخراً عن السيد سومارونغا ، رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولي ، الذي قال إنه لا يزال تجاهل أبسط مبادئ القانون الإنساني الدولي جارياً في أراضي يوغوسلافيا السابقة ، وأنه لا يمكن حصر عواقب ذلك .

وفي أعقاب القرار ٧٦ (١٩٩٣) ، يكون مجلسنا قد أرسل بذلك إشارة أوضح إلى مرتكبي هذه الانتهاكات للقانون الإنساني . وإنشاء لجنة يجعل هذه الإشارة أكثر مصداقية يجعل المبادئ المتفقنة في اتفاقيات جنيف أكثر إعمالاً بالنسبة لمسؤولية مجرمي الحرب .

وترغب السلطات البلجيكية في أن تتمكن منظمتنا ، عند تلقيها نتائج هذه اللجنة وتوصيات الأمين العام ، من أن توفر لنفسها الوسائل لمعاقبة مرتكبي هذه الانتهاكات الذين سيجري تحديدهم وفقاً لذلك .

الرئيس (ترجمة فنوية عن الفرنسية) : أشكر ممثل بلجيكا على الكلمات

الرقية التي وجهها إلى .

السيد إردو (هنغاريا) (ترجمة فنوية عن الفرنسية) : ترحب هنغاريا

ترحيباً حاراً باتخاذ القرار ٧٨٠ (١٩٩٣) بالإجماع . وفي هذا المدد ، أود أن أذكر ثلاثة نقاط .

(السيد [ردوش ، هنقاريا])

أولاً ، تفسر هنقاريا القرار الذي اتخذه الان بأنه بداية عملية يجب أن تقودنا ، خلال فترة معقولة من الزمن ، إلى استئصال منطقى للأعمال التي يمثلها القرار ٧٨٠ (١٩٩٢) ، وهي وضع الوسيلة المناسبة وتجميع المعلومات الضرورية لمحاكمة المسؤولين عن الجرائم التي لا تزال ترتكب يومياً بطريقة منتظمة في يوغوسلافيا السابقة . ولا يمكن ترك هذه الإبادة الجماعية والوحشية العمياء دون عقاب مناسب من جانب المجتمع الدولي .

ثانياً ، نرى أن الطلب المقدم إلى الدول وإلى هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وإلى المنظمات ذات الصلة بتجميع المعلومات يمثل مناشدة إلى جميع الهيئات والأجهزة والأفراد المهتمين بقضية حقوق الإنسان ، دون أي استثناء ، بما في ذلك بطبيعة الحال لجنة حقوق الإنسان ، لأن تقوم بذلك . ويجب أن تشمل المعلومات ، بمفهومها خاتمة للغاية ، التقرير التفصيلي المضمونى عن حالة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا السابقة ، الذي قدمه السيد تاديوس مازويسيكى ، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان .

ثالثاً ، نتوقع أن تتشكل في أقرب وقت ممكن لجنة الخبراء التي نظر إليها القرار .

السيد السنوس (المغرب) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) :

أرجو باتخاذ هذا القرار الذي أيدناه تأييداً تاماً . وهذا العمل ، في نظر جميع أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي ، يجب اعتباره مجرد خطوة واحدة من مجموعة كاملة من التدابير التي سيكون على المجلس اتخاذها ، للأسد ، بهفة القضاء على الأعمال الوحشية التي لا تزال ترتكب دون عقاب في البيونة والهرسك .

وللأسد ، فإنه يجب علينا أن نفكّر غداً في خطوات وأحكام أخرى إذا أردنا أن نوقف هذه الجرائم التي ترتكب في حق شعب مسلم لا يرغب إلا في الحياة بحرية ، شعب كان يتمتع قبل ٢٠٠ سنة بالحرية والسيادة والاحترام . وكانت له في ذلك الوقت علاقات دبلوماسية مع بلدي .

أما الآن فهو يمر بكمبوبى حقيقى . والجرائم التي ترتكب هناك لا يمكن التسامح بشأنها ، فهي جرائم ضد شعب ومتلكات ، ضد ثقافة وحضارة . ونحن اليوم ننشئ ملة جوهرية ، أما غدا فستنضطر للأسف أن نفك في المحاكم وما ماثلها إذا وصلنا مواجهة نفس الحماقة والعناد .

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

لقد صوتت وفد الاتحاد الروسي مؤيدا القرار ٧٨٠ (١٩٩٣) الذي اتخذه الان ، باعتباره وسيلة إضافية للتاثير على الاطراف المتضادة بغية تخفيف المعاناة التي يتعرض لها السكان المسالمون في أراضي يوغوسلافيا السابقة ، وبخاصة في البوسنة والهرسك ، مما يؤدي إلى التوصل إلى حل للصراع اليوغوسلافي في أقرب وقت ممكن .
ونأمل في أن لجنة الخبراء المحايدة التي نص عليها القرار ستقدم لنا على أسرع معلومات مشبطة بعنایة الصورة الصادقة لانتهاكات اتفاقيات جنيف والانتهاكات الأخرى للقانون الإنساني الدولي التي ترتكب في أراضي يوغوسلافيا السابقة .

القرار الذي اتخذه بالإجماع الان ، كمتابعة لقرار مجلس الامن ٧٧١ (١٩٩٢) ، يتبين ، في رأينا أن يكون تحذيراً جاداً لاي قادة سياسيين أو عسكريين يسمحون بانتهاكات جماعية لمعايير القانون الإنساني الدولي في أراضي يوغوسلافيا السابقة وأن يحذرهم بمسؤوليتهم الشخصية عن هذه الأعمال .

ويود الوفد الروسي أن يشدد بوجه خاص على أن أهمية القرار تتجاوز إطار تسوية المسألة اليوغوسلافية ، فهو أيضاً بمثابة تحذير لكل من ينتهك معايير القانون الدولي الإنساني في مناطق النزاعات الأخرى .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سادلي الان ببيان يوصي ممثل

فرنسا .

في مواجهة الرعب الذي نشعر به إزاء الجرائم التي ترتكب يومياً ، وهي جرائم تشكل انتهاكات يحظرها القانون الإنساني الدولي في أراضي يوغوسلافيا السابقة ، وفي البوسنة والهرسك بمفهوم خاصة ، أود أن أؤكد على أن هذا القرار يكتسي ، في رأيي ، أهمية حيوية كبيرة .

إذ أنه من الأهمية بمكان في واقع الأمر أن يبعث مجلس الامن تحذيراً واضحاً لمرتكبي هذه الانتهاكات الذين يجب أن يفهموا أنهم مسؤولون عنها مسؤولية شخصية .

وأضيف أن هذا القرار الذي اتخذه توا جزء من التكوين المرتقب من جانب الجهات المختصة لولاية قضائية جنائية دولية تصدر أحكامها بشأن هذه الأعمال .

وثرى حكومة بلادي أن من البديهي أن مطالبة المجلس الواردة في الفقرة (١ من القرار إلى "هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" تتضمن المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا السابقة . والإسهامات التي يمكن أن يقدمها المقرر الخاص للجنة المحايدة للخبراء ستكون عنصراً أساسياً في التوصل إلى استنتاجات تلك اللجنة .

والآن أستأنف مهامي بصفتي رئيساً للمجلس .

لا يوجد متكلمون آخرون مدرجة أسماؤهم على قائمة . بهذا يكون مجلس الامن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج على جدول أعماله . وسيبقى مجلس الامن هذه المسألة قيد نظره .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٤٥